

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2001/L.8/Rev.1
12 April 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

البند ١١ من جدول الأعمال

الحقوق المدنية والسياسية

إريتريا*، أنغولا*، أوغندا*، توغو*، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا
المتحدة*، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية*، جمهورية الكونغو الديمقراطية الشعبية، السودان*، العراق*، غانا*، غينيا
الاستوائية*، فييت نام، الكاميرون، كوبا، الكونغو*، مدغشقر،
موريتانيا*، هايتي*: مشروع قرار

٢٠٠١/...- تعزيز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز
بوصفها أسسا جوهرية للديمقراطية

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تعيد تأكيد التزامها بالأغراض والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تعيد تأكيد تعهد جميع الدول بالوفاء بالتزاماتها بتعزيز الاحترام والمراعاة والحماية الكلية لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة وغيره من الصكوك المتصلة بحقوق الإنسان، والقانون الدولي،

وإذ تؤكد على أن لجميع الشعوب الحق في تقرير المصير، الذي تحدد بموجبه بحرية مركزها السياسي وتواصل بحرية تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تدرك أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية يعتمد بعضها على بعض ويدعم بعضها بعضا،

وإذ تذكر بأن جميع حقوق الإنسان عالمية لا تقبل التجزئة ويعتمد بعضها على بعض وهي مترابطة فيما بينها وأنه يتعين على المجتمع الدولي أن يتعامل مع حقوق الإنسان عالميا بصورة عادلة ومنصفة على قدم المساواة وبنفس التأكيد،

وإذ تعيد التأكيد على الالتزام الذي قطعه الدول الأعضاء للعمل جاهدة في سبيل الحماية الكاملة والنهوض كاملا في جميع بلداننا بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع،

وإذ تضع في اعتبارها التغييرات الكبرى الجارية في الساحة الدولية والتطلعات لدى جميع الشعوب من أجل نظام دولي يقوم على المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع واحترام مبدأ تساوي الحقوق وحق تقرير المصير للشعوب، والسلم والديمقراطية والعدالة والمساواة وحكم القانون والتعددية والتنمية ومستويات المعيشة الأفضل والتضامن،

وإذ ترحب بالتزام جميع الدول الأعضاء، الذي عبرت عنه في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، بالعمل جماعيا من أجل عمليات سياسية أوسع قاعدة تسمح بمشاركة أصيلة من جانب جميع المواطنين في جميع البلدان،

وإذ ترحب أيضا بالتعهد الذي قطعه المجتمع الدولي في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، المعقود في فيينا في عام ١٩٩٣، بمساندة تدعيم وتعزيز الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في جميع أنحاء العالم،

وإذ تدرك أن التنمية لا يمكنها أن تدوم على المدى الطويل ما لم تستجب سياسات التنمية لاحتياجات الشعب وما لم تضمن المشاركة الشعبية في تصميمها وتنفيذها على السواء، فيما تؤكد على أن تلبية الاحتياجات البشرية الأساسية الضرورية من أجل البقاء هي شرط لا غنى عنه من أجل تحقيق ديمقراطية فعالة،

وإذ تؤكد على أن دوام الفقر المدقع يحول دون التمتع الكامل والفعال بحقوق الإنسان ومشاركة جميع المواطنين في العمليات الديمقراطية في كل مجتمع، وعلى أن مشاركة كل فرد مشاركة كاملة في المجتمعات الديمقراطية تشجع وتعزز مكافحة الفقر،

وإذ تذكر بأن التدبير القائم على المساواة والشفافية على المستويين الوطني والدولي هو أمر حاسم لإيجاد بيئة من شأنها تيسير قيام مجتمعات تتمتع بالديمقراطية والرخاء والسلام،

وإذ تؤكد على اختلاف أشكال وأساليب وخبرات المجتمعات الديمقراطية، آخذة في الحسبان الخصائص الوطنية والإقليمية، ومختلف البيئات التاريخية والثقافية والدينية، وتنوع النظم الاقتصادية والسياسية والثقافية والقانونية،

وإذ تدرك أنه فيما تتسم جميع النظم الديمقراطية بسمات مشتركة، لا ينبغي الخوف من وجود اختلافات بين المجتمعات الديمقراطية ولا طمس هذه الاختلافات بل صونها كميزة قيمة من ميزات الإنسانية،

وإذ تدرك أهمية تشجيع شتى أنواع المساهمات الاجتماعية في تعزيز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز، بما في ذلك تشجيع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الشعبية والمنظمات الاجتماعية الطوعية، ونقابات العمال والقطاع الخاص وغير ذلك من فعاليات المجتمع المدني،

وإذ تذكر بالالتزامات التي قطعتها الدول في إطار الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية للعمل على النهوض بالديمقراطية وسيادة القانون،

١- تؤكد أن المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز هي أسس جوهرية من أسس الديمقراطية؛ لكل فرد الحق في نظام اجتماعي يمكن فيه تحقيق الحقوق والحريات التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تحقيقا كاملا؛

٢- تؤكد من جديد أن الديمقراطية تقوم على أساس التعبير الحر عن إرادة الشعب في تحديد نظمه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعلى أساس مشاركة الشعب مشاركة كاملة في جميع جوانب حياته، وأن بلوغ ذلك يستدعي تعزيز المشاركة الشعبية الكاملة والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز؛

٣- تؤكد من جديد أيضا أنه فيما تتسم جميع الأنظمة الديمقراطية بسمات مشتركة، فإنه لا يوجد نموذج عالمي واحد للديمقراطية؛

٤- تؤكد أن تدعيم الديمقراطية يتطلب تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان لكل فرد، سواء الحقوق المدنية والسياسية أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية كحق عالمي غير قابل للتصرف وكجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، كما ترسخ في الإعلان الخاص بالحق في التنمية باعتباره حقاً عالمياً غير قابل للتصرف وجزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية؛

٥- تؤكد من جديد كذلك أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان مترابطة ويعزز بعضها بعضاً؛

٦- تؤكد أن تدعيم الديمقراطية يتطلب أن يكون في النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة في البلدان والمجتمعات رعاية لتعزيز وتدعيم النظم الديمقراطية؛

٧- تعلن أن المشاركة الشعبية الكاملة غير ممكنة ما لم تتوفر لدى المجتمعات النظم السياسية والانتخابية الديمقراطية التي تضمن لجميع مواطنيها إمكانية المشاركة في حكومة البلاد، مباشرة أو من خلال ممثلين مختارين بجرية، وإمكانية تكافؤ فرص الوصول إلى الخدمات العامة، دون أي شكل من أشكال التمييز بحكم العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر؛

٨- تؤكد من جديد أن إرادة الشعب هي الأساس لسلطة الحكومة ويعبر عنها في انتخابات دورية وحقيقية تجري بالاقتراع العام على قدم المساواة ويكون الاقتراع سرياً أو بإجراءات تصويت حر مكافئ له؛

٩- تحث جميع الدول على تشجيع قيام ديمقراطية مستلهمة من الاعتراف بالكرامة المتأصلة والحقوق المتساوية غير القابلة للتصرف لجميع أعضاء الأسرة البشرية، تعزز رفاهية الشعب رافضة جميع أشكال التمييز والاستبعاد، وتيسر التنمية على أساس الإنصاف والعدالة، وتشجع أشمل وأكمل قدر من المشاركة لجميع مواطنيها في عملية صنع القرار وفي النقاش بشأن مختلف القضايا التي تؤثر على المجتمع؛

١٠- تطلب إلى جميع الدول وإلى المجتمع الدولي أن تواصل السعي إلى تشجيع اتخاذ التدابير الفعالة لاستئصال الفقر ولتشجيع قيام مجتمعات قائمة على العدل والإنصاف ومشاركة الجميع؛

١١- تطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن ينطلق من مسألة دور المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز بوصفها أسس الديمقراطية، وأن يأخذ في الاعتبار القرار الحالي عند الدعوة إلى عقد أي حلقة دراسية أو عملية أو أي نشاط آخر يتصل بمسألة الديمقراطية؛

١٢- تدعو جميع آليات لجنة حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان أن تواصل أخذها في الحسبان، لدى اضطلاعها بالولايات المنوطة بها، مسألة تعزيز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز بوصفها أسس الديمقراطية؛

١٣- تطلب إلى الأمين العام وإلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن يسترعيا إلى هذا القرار اهتمام الدول الأعضاء والهيئات ذات الصلة في الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، وأن يعمدا إلى نشره على أوسع نطاق ممكن؛

١٤- تقرر أن تواصل نظرها في هذه المسألة في دورتها الثامنة والخمسين، في إطار البند ذاته من جدول الأعمال.
